



المحكمة الدستورية العليا

المحكمة الدستورية العليا

تقرير للأعوام

2 0 2 5 - 2 0 2 1



المحكمة الدستورية العليا

المحكمة الدستورية العليا

تقرير للأعوام

2 0 2 5 - 2 0 2 1

الإشراف العام

رئيس المحكمة الدستورية العليا

سعادة القاضي علي جميل مهنا

الإشراف المباشر

الجمعية العامة للمحكمة الدستورية العليا

مراجعة وتنسيق

لوزية بزار

تدقيق لغوي

رشا رمضين

ترجمة

فرح سروع

المحكمة الدستورية العليا لدولة فلسطين:

الهاتف: +970-22409035

الفاكس: +970-22409033

البريد الإلكتروني: president@tscc.pna.ps

الموقع الإلكتروني الرسمي: www.tscc.pna.ps

العنوان: فلسطين- البيرة - مبنى المحكمة الدستورية العليا - بالقرب من منظمة التحرير

حقوق النشر محفوظة للمحكمة الدستورية العليا، يتطلب الاقتباس أو إعادة النشر ورقياً أو

إلكترونياً الإشارة إلى المصدر كآتي:

المحكمة الدستورية العليا لدولة فلسطين، التقرير للأعوام 2021-2025، رام الله- فلسطين.



تم إنجاز هذا التقرير وطباعته بدعم من بعثة الاتحاد الأوروبي لمساندة الشرطة الفلسطينية

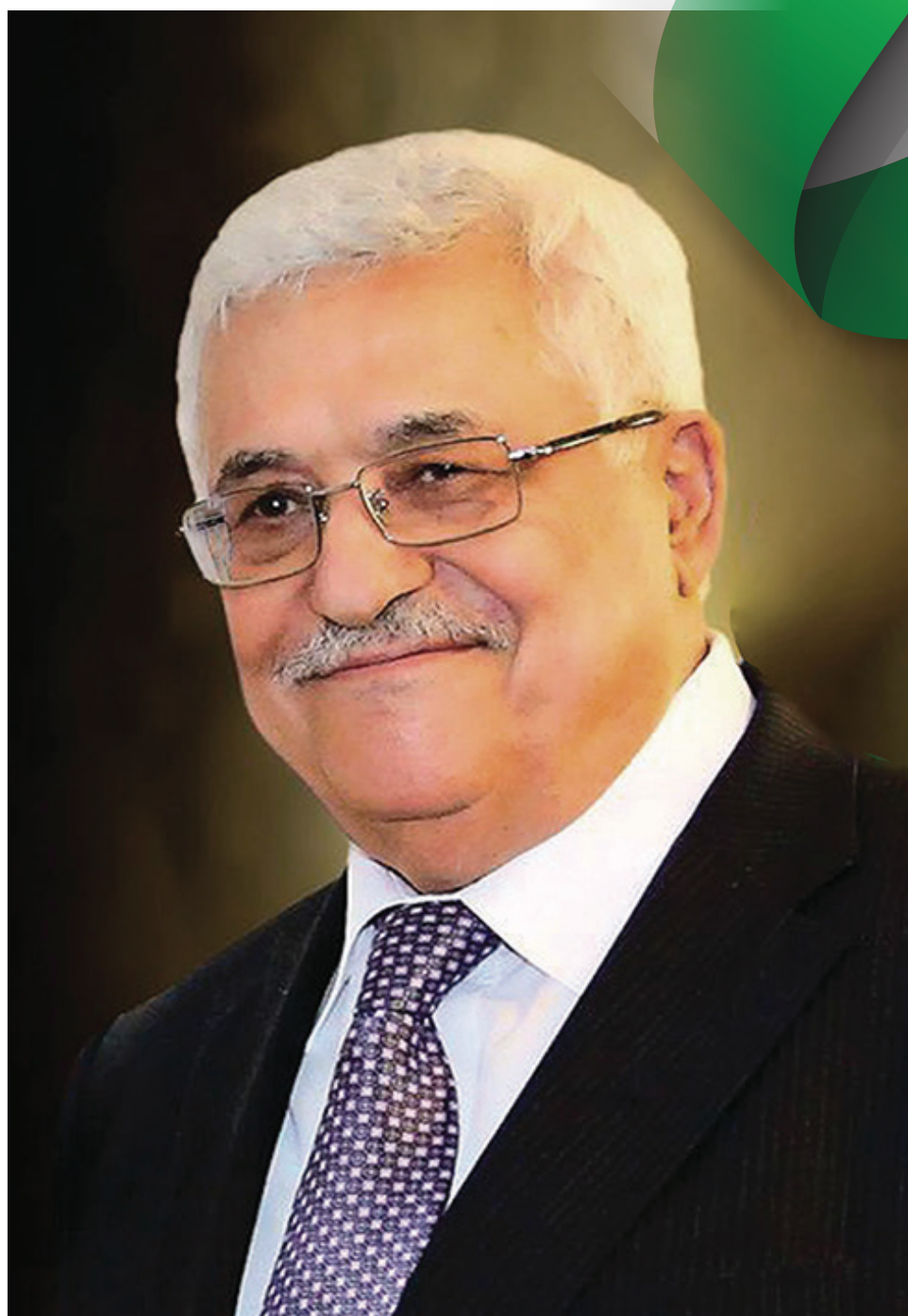
وسيادة القانون EUPOLCOPPS ولا يعكس المحتوى بالضرورة وجهة نظر البعثة.

المحتويات

كلمة رئيس المحكمة الدستورية العليا 6	تقديم
الملخص التنفيذي 9	
إحاطة حول المحكمة الدستورية العليا	الجزء الأول
تمهيد 23	1
تشكيل المحكمة الدستورية العليا 24	
قانون المحكمة الدستورية العليا وتعديلاته 26	
الأداء على مستوى الدعاوى الدستورية وطلبات التفسير	الجزء الثاني
الدعاوى الدستورية المفصولة والمدورة 31	2
طلبات التفسير المفصولة والمدورة 34	
أداء المحكمة على المستويات الآتية	الجزء الثالث
الشراكات وآفاق التعاون 36	3
العلاقات الإقليمية والدولية للمحكمة الدستورية العليا 44	
التمكين والمساندة 54	
المحكمة الدستورية بين الواقع والتطلعات	الجزء الرابع
عقبات وتحديات 57	4
المحكمة الدستورية العليا حاضر ومستقبل 58	
الملحق 62	



رئيس دولة فلسطين
فخامة الرئيس محمود عباس





كلمة رئيس المحكمة الدستورية العليا القاضي علي جميل مهنا

إن إقرار المجلس التشريعي الأول القانون الأساسي لسنة 2003م وتعديلاته في مرحلة مبكرة كان نابغاً من إدراك معمق لهذه الخصوصية حيث وفرت أحكام القانون الأساسي القواعد العامة للمبادئ الديمقراطية والحريات وسيادة القانون وحقوق الإنسان، وفي السياق نفسه أكدت أحكام القانون الأساسي مبدأ الفصل التكاملي بين السلطات الثلاث، ووفرت المرتكزات الأساسية للسلطة القضائية التي تتولاها المحاكم بأنواعها ودرجاتها كافة، وهكذا جاءت أحكام المادتين (103،104) من القانون الأساسي اللتين شكلتا المرجعية الدستورية لتشكيل المحكمة الدستورية العليا، وبيان اختصاصاتها الرئيسة، وأن عملها وشؤونها تنظم بقانون.

صحيح أننا قد تأخرنا نسبياً في تشكيل

في ظل تزامن مرحلتي التحرير والبناء في تجربتنا الفلسطينية وتداخلهما تزداد أهمية معركة البناء كما تزداد كلفتها، ليغدو بذلك إنجازها والنجاح فيها أحد أبرز أدوات تحقيق الاستقلال، ورافعة من روافع قبول فلسطين في المجتمع الدولي، وشهادة أهلية وكفاءة لنصبح دولة كاملة السيادة والاستقلال على قدم المساواة مع دول العالم.

إننا لندرك أنه ليس بالإمكان ترسيخ سيادة القانون قبل استكمال السيادة الوطنية، وأنه من الصعب تحقيق استقلال القضاء قبل إنجاز الاستقلال الوطني، إلا أن ذلك لا يعني الركون إلى القواعد النظرية المجردة، والجلوس مكتوفي الأيدي حتى تُقدّم لنا تلك الفرصة على طبقٍ من فضة لاستكمال معركة البناء.

وفي هذا السياق فقد كنا وما زلنا منفتحين على شركائنا في الهيئات والجهات القضائية الفلسطينية المختلفة ومكونات قطاع العدالة؛ لتحقيق أهدافنا وطموحاتنا المشتركة، وعلى المحاكم والمجالس الدستورية النظرية في الإقليم والعالم أيضاً للاستفادة من تجاربها

الغنية دون تجاهل ما تفرضه خصوصية التجربة الفلسطينية من جوانبها المتعددة. وإننا لنسعى جاهدين إلى المراكمة على ما أنجزه زملاؤنا رئيس المحكمة وأعضاؤها السابقون للارتقاء بها إلى مستوى الطموح باعتبارها إحدى ركائز الدولة ومؤسساتها السيادية المتقدمة.

وانطلاقاً مما سلف يأتي إعداد هذا التقرير وإصداره لتمكين الجهات ذات الاختصاص والاهتمام والجهات الشريكة على وجه الخصوص والكافة من مواكبة مسيرة المحكمة، ومتابعة خطاها في سبيل تحقيق المهام المناطة بها بما يليق بتضحيات شعبنا وطموحاته.

المحكمة الدستورية العليا الذي جرى في بدايات العام 2016م إلا أن التطور الجاد لهذه المحكمة قد دفعها إلى مصاف المحاكم النظرية في المحيط والإقليم خلال فترة وجيزة على نحو أصبحت معه قادرةً على ضبط الانسجام بين نصوص الرزمة الدستورية من جهة

وأحكام التشريعات العادية والثانوية من جهة أخرى، بما يكفل ليس سمو القواعد الدستورية على ما سواها فحسب، بل أكدت أيضاً -على قصرها- التزام السلطات الثلاث بأحكام المحكمة الدستورية العليا وقراراتها التي شكلت خط دفاع متقدم لحماية سيادة القانون واستقلال القضاء، وحقوق الإنسان وحياته الأساسية.

إننا في المحكمة الدستورية العليا ندرك تماماً أهمية الدور المنوط بنا على الصعد كافة، وفي مقدمتها ترسيخ سيادة القانون واستقلال القضاء، وحماية حريات الإنسان وحقوقه الفردية والجمعية، وفي الوقت نفسه الارتقاء بمداميك البناء القانوني والمؤسساتي لدولة فلسطين، آمليين أن يحمل لنا المستقبل القريب بشائر استكمال استقلالنا الوطني، وإنهاء الاحتلال، وإزالة مستوطناته وفقاً لقرارات الشرعية الدولية.

وإذنا لأكستويين

تقديم

الملخص التنفيذي

لعبت المحكمة الدستورية العليا الفلسطينية منذ نشأتها دوراً محورياً في معادلة البناء الوطني باعتبارها أحد أركان الدولة الفلسطينية العتيدة، وتبوأ موقعاً هاماً في كلا مرحلتَي الاستقلال والبناء، وهي تتولى انطلاقاً من ذلك الحفاظ على سمو أحكام الرّزمة الدستورية ورفعتها، وضبط أحكام التشريعات الأخرى مع ما تضمنته من مبادئ وقواعد بما يضمن ترسيخ مبدأ سيادة القانون، ويعزّز التزام سلطات الدولة بالأحكام والقرارات التي تصدر عنها، وذلك سنداً إلى أحكام القانون الأساسي وقانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته، ومن الطبيعي أيضاً أن يسهم ذلك في الارتقاء بالمشروع الوطني الفلسطيني بما ينسجم مع التطورات السياسية للقضية الفلسطينية بصفة خاصة، وقرارات الشرعية الدولية بصفة عامة.

كلمة افتتاحية



على الرغم من حداثة التجربة وكثرة العقبات والتحديات التي تعترض طريقها استطاعت المحكمة الدستورية في السنوات الماضية أن تسجل حضوراً قضائياً وازناً، وأن تلعب دوراً فاعلاً في صون الانسجام التشريعي وحماية الحقوق وضمان الحريات، وهذا ما ساعدها في المساهمة في الارتقاء بلبنيات هذا الصّرح ببعديه القانوني والإداري، وتعزيز مكانتها ضمن منظومة العدالة، وصولاً إلى ترسيخ الوحدة الفلسطينية دستورياً وقانونياً في ظلّ التطلّعات إلى قيام دولة واعدة مستقلة يسودها القانون.



نظرة إلى المستقبل



في ظلّ الرؤى والتطلّعات المستقبلية تمضي المحكمة قدماً وفق رؤية استراتيجية هادفة وبخطى واضحة نحو استكمال مقومات بنيتها، وتعزيز جاهزيتها الوظيفية من خلال تطوير الإطار التشريعي الناظم لعملها، وإعداد نظامها الداخلي ولوائحها التنظيمية ليصار إلى إصدارها وفق الأصول، فضلاً عن تحديث هيكلها الإداري، وحوسبة أعمالها القضائية والإدارية بما يساعد في حسن الأداء ورفع جودته.

والى جانب ذلك عملت المحكمة على تعزيز مصادرها الورقية والإلكترونية دعماً لإنجاز مهامها، كما حرصت على المساهمة في تطوير مشروع الدستور المؤقت بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة، وتوسيع دائرة التعاون والشراكات، ما يعزز دورها في ترسيخ الشرعية الدستورية ومواكبة استحقاقات بناء الدولة على نحو شمولي متكامل.

واقع وطموح



هذا التطور على الرغم من أهميته تعترضه جملة من العقبات والتحديات التي تفرضها البيئة المحيطة، ولها تأثيراتها على مسار عمل المحكمة بدرجات متفاوتة، وفي مقدمة هذه العقبات استمرار حرب الإبادة التي تشنها سلطات الاحتلال على شعبنا في شطري الوطن، وما تتطوي عليه من مخاطر بهدف تقويض مقومات الدولة الفلسطينية، وتدمير مقدراتها، إلى جانب سياسات المماثلة والتسويق التي تنتهجها سلطات الاحتلال في تحدٍ صارخ لقرارات الشرعية الدولية لا سيما فيما يتعلق بحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره.

ويمثل الانقسام الداخلي المستمر منذ ما يقارب العقدين تحدياً هاماً آخر، خاصة ما يترتب ذلك من تعطيل للحياة الديمقراطية، وغياب السلطة التشريعية، وما يسببه من ازدواجية قانونية، علاوة على الأزمات المالية الناجمة عن سياسات القرصنة على الإيرادات الفلسطينية، إلى جانب تقاعس المجتمع الدولي عن القيام بمسؤولياته تجاه قضيتنا العادلة. وعلى الرغم من كل هذا تواصل المحكمة أداء المهام المنوطة بها من أجل حماية الشرعية الدستورية في ظل هكذا ظروف بما يعكس قدرة عالية على التكيف مع الظروف وتعزيز الصمود.

مسار التشكيل

شهدت المحكمة منذ نشأتها وخلال الفترة (2016-2025م) تطوراً مرحلياً عبر خمس تشكيلات متعاقبة، عكست تدرجاً في بناء الهيئة الحاكمة والتكيف مع متطلبات المرحلة والتزاماً بأحكام القانون، ما عزز استمرارية العمل وضخ دماء قضائية جديدة من ذوي الخبرة والكفاءة وصولاً إلى إحداث استقرار في بنية المحكمة. وقد تكوّنت التشكيلة الحالية للمحكمة من: القاضي علي جميل مهنا رئيساً، والقاضي غسان فرمند نائباً، وعضوية كل من السادة القضاة: فريد عقل، وخالد التلاحمة، وعبد الناصر أبو سمهدانة، وعبد الرؤوف السنوي، وبشار دراغمة، ونجوى عبد الله، ومحمد زهير اسعيد.

المرجعية القانونية وتطورها

إضافة إلى ما جاء في القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وقانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته، شهدت المرجعية القانونية للمحكمة تطوراً نوعياً، ما عزز كفاءة الإطار الناظم لعملها؛ إذ أعادت تعديلات العام 2017م ضبط الشروط المتعلقة بتعيين القضاة وتنظيم حقوقهم التقاعدية، في حين نظم القانون الصادر سنة 2019 آلية التعيين حفاظاً على مبدأ التوازن بين الاستمرارية والتجديد أعقبها تعديلات أخرى في العام 2022م تناولت العديد من المسائل التنظيمية والإجرائية، في حين كانت آخر التعديلات في العام 2024م التي جاءت لتعكس توجهاً متقدماً بخصوص تحديث آليات العمل عبر تنظيم آلية الانتداب والإعارة، وإلغاء مسمى الأمين العام، وتمكين انعقاد الهيئة العامة للنظر في القضايا بالغة التعقيد، الأمر الذي انعكس إيجاباً على مرونة الأداء وكفاءته.

جسور وشراكات

عملت المحكمة جاهدة على تطوير ذاتها عبر الانفتاح على المجتمع الدولي والعالم بهدف الاستفادة من تجاربه الغنية، وفتح آفاق جديدة للعمل المشترك، تجلّى ذلك في التشبيك مع عدد من الجهات وتكوين شراكات معها، مع الحفاظ على خصوصية التجربة الفلسطينية، والظروف الاستثنائية التي نعيشها. وفي هذا الإطار تعاونت المحكمة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تنفيذ برامج تدريبية متخصصة في نشر الثقافة الدستورية، إلى جانب دعم النشر العلمي، وأسهمت البعثة الأوروبية لمساندة الشرطة الفلسطينية في دعم مجالات الطباعة والنشر، وبناء القدرات، ورغد المكتبة القانونية بكتب متخصصة، وهذا بدوره عمل على تعزيز البنية المعرفية للمحكمة.

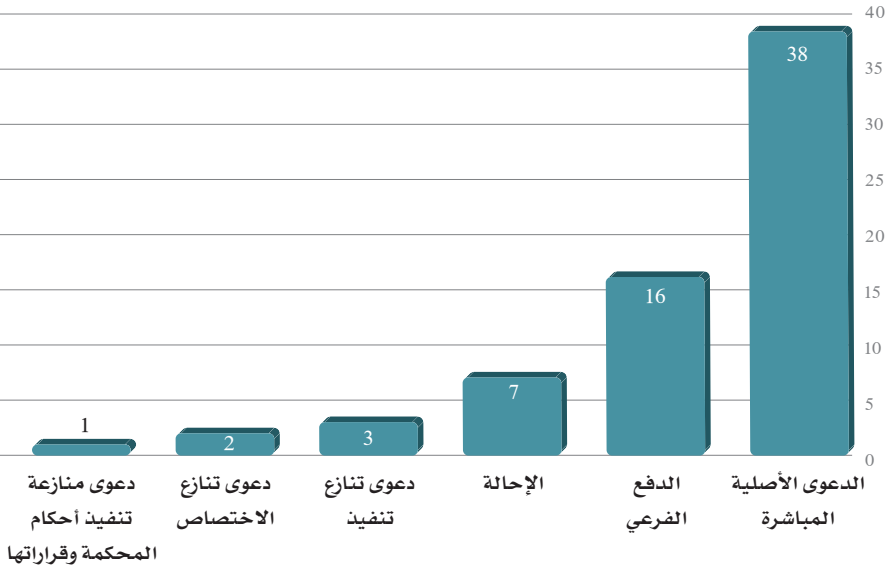
وعلى الصعيدين الإقليمي والدولي أثبتت المحكمة حضورها وعززت مكانتها من خلال انضمامها إلى المؤتمر العالمي للعدالة الدستورية (لجنة البندقية) بوصفها العضو رقم (113)، كما أصبحت عضواً في اتحاد المحاكم الدستورية الآسيوية، واتحاد المحاكم والمجالس الدستورية العربية، إضافة إلى مشاركتها الفاعلة في عدد من المؤتمرات والفعاليات الدولية، وتمثيل فلسطين عبر تقديم الأوراق العلمية المتخصصة بمتوسط لا يقل عن ثلاث مشاركات سنوياً، الأمر الذي يعكس حضوراً متقدماً وواعياً بحيث يساهم في تبادل الخبرات وتطوير الأداء وفق أفضل الممارسات الدولية.

مؤشرات حول الرقابة الدستورية

فيما يتعلّق بالعمل القضائي أظهرت بيانات أعمال المحكمة خلال الفترة الواقعة ما بين (2021-2025م) مؤشراً واضحاً على انتظام الأداء وفاعليته؛ إذ بلغ عدد الدعاوى الدستورية المفصولة مع الدعاوى الدستورية المدورة في السنوات المشار إليها (67) دعوى، حيث إن عدد الدعاوى الدستورية المدورة عن الأعوام السابقة (12) دعوى، فيما سجلت (61) دعوى دستورية واردة خلال السنوات المشار إليها.

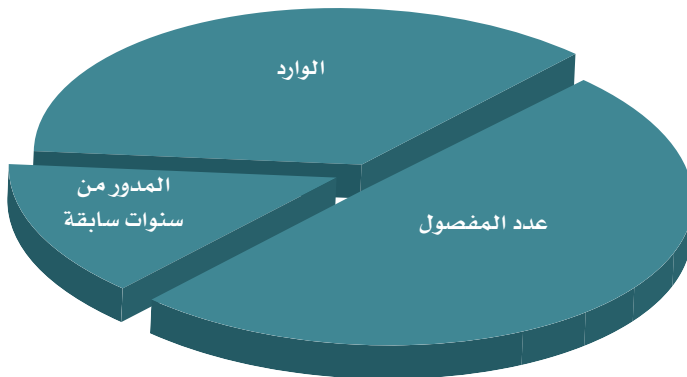
وفيما يلي يوضح الرسم البياني عدد الدعاوى الدستورية المفصولة حسب طرق الاتصال بالمحكمة الدستورية العليا كالآتي:

الدعاوى الدستورية المفصولة (2021-2025م) وفقاً لطريقة الاتصال



أما طلبات التفسير فبلغ المجموع الكلي للطلبات الواردة (13) طلباً خلال الأعوام (2021-2025م)، كان المدور من سنوات سابقة (5) طلبات، وبلغ عدد المفصول للأعوام المشار إليها (18) طلباً.

طلبات التفسير المفصولة (2021-2025م)، الوارد والمدور



Executive Summary

Since its establishment, the Supreme Constitutional Court (SCC) of Palestine has played a pivotal role in national development, thereby constituting one of the pillars of the future Palestinian State. In its capacity, it occupies a significant position as part of the process of gaining independence and state-building. Thus, the Court is entrusted with safeguarding the supremacy and integrity of the constitutional framework, and with ensuring that all other legislation is aligned with its principles and provisions. This reinforces the principle of the rule of law and intensifies the commitment of state authorities to comply with the Court's judgments and decisions, pursuant to the provisions of the Basic Law, and the Law of the Supreme Constitutional Court No 3 of 2006 with its amendments. Consequently, this contributes to upholding the Palestinian national project, in a manner consistent with the political developments of the Palestinian cause in particular, and with international legitimacy resolutions in general.

Future Perspective:

True to its vision and aspirations, the Court continues to advance, with a purposeful strategic approach and clear, steady steps, in order to finalize the essential components of its institutional framework and enhance its operational effectiveness. This includes refining the legislative framework governing its work, duly preparing its internal regulations and bylaws for formal issuance, upgrading its administrative structure, and digitizing its judicial and administrative functions to improve efficiency and elevate performance quality.



In parallel, the Court has strived to improve its documentary and electronic resources to support its mandate. It has also been keen to contribute to the development of the draft interim constitution, in cooperation with the relevant stakeholders, while at the same time expanding its network of cooperation and partnerships. These efforts have served to reinforce the SCC's role in consolidating constitutional legitimacy and keeping pace with the comprehensive and integrated requirements of state-building.

Opening Statement

Despite its relatively recent establishment and the numerous challenges that persist, the SCC has established a significant and influential judicial presence over the past few years. Specifically, it has played a vital role in maintaining legislative coherence, protecting fundamental rights, and safeguarding freedoms, consequently strengthening the legal and administrative dimensions of its institutional foundations, while also securing its status within the justice system. As a result, the SCC has helped consolidate Palestinian unity from both a constitutional and legal perspective, in line with the aspirations for a sovereign and independent State governed by the rule of law.



The Course of Forming the Supreme Constitutional Court (SCC) of Palestine:

Since its establishment, specifically during the period 2016-2025, the SCC has reformed five times in succession, reflecting a gradual development in the structure of its governing body, its adaptation to the requirements of each phase, and its adherence to legal provisions. This progression has supported the continuity of its work and facilitated the integration of experienced and qualified judicial expertise, ultimately contributing to institutional stability within the Court. At present, the SCC is composed of Justice Ali Jamil Muhanna as President, Justice Ghassan Faramand as Vice-President, and Farid Aqel, Khaled Talahma, Abdel Nasser Abu Samhedana, Abdel Raouf alSanawi, Bashar Daraghmeh, Najwa Abdullah, and Mohammed Zuhair Issaid as Justices.

Legal Foundations of the Supreme Constitutional Court (SCC) of Palestine and the Course of Their Development:

In addition to the provisions set forth in the Basic Law, as amended, and the amended Law of the Supreme Constitutional Court No (3) of 2006, the legal framework of the SCC has undergone significant qualitative development, which has enhanced the effectiveness of the regulatory structure governing its work. For example, the amendments introduced in 2017 refined the conditions for appointing judges and regulated their pension rights.

Subsequently, the law enacted in 2019 established a structured mechanism for appointments, ensuring a balance between continuity and renewal. Further amendments followed in 2022 to address various organizational and procedural matters. The most recent amendments, introduced in 2024, reflect a progressive approach to modernizing operational mechanisms, including the regulation of secondment and recruiting procedures. These amendments abolished the position of Secretary-General and enabled the General Assembly to convene for the consideration of highly complex cases. The above developments have helped enhance both the flexibility and efficiency of the Court's performance.

Reality and Aspiration

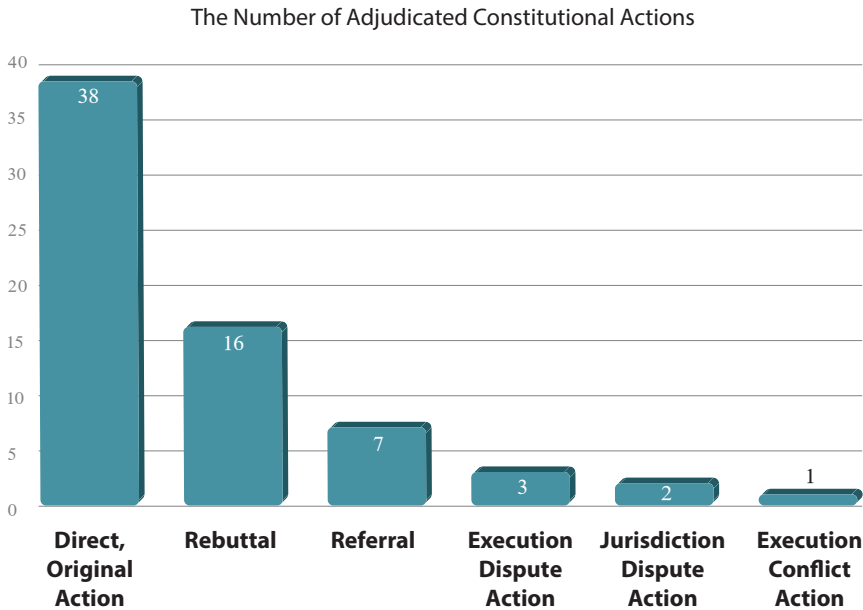
Nevertheless, despite the significance of its progress, the SCC continues to face an array of obstacles and challenges, which are overwhelmingly imposed by its environment. These problems affect the Court's work to varying degrees. Starkly to the fore is the ongoing genocide and destruction perpetrated against the Palestinian people by the occupying authorities. This has taken place across the entire Palestinian homeland, with the attendant risks aimed at undermining the foundations of the State of Palestine and corroding its capabilities. The challenges are compounded by the policies of delay and obstruction, which are pursued by the occupying authorities in blatant defiance of international legitimacy resolutions, particularly regarding the right of the Palestinian people to self-determination.

A further major challenge is prolonged internal division, which has persisted for nearly two decades. This has especially resulted in disruptions to democratic life, the absence of a functioning legislative authority, and legal duality. It has been exacerbated by the recurring financial crises, caused by the withholding of Palestinian revenue, and the limited effectiveness of international efforts to uphold accountability and fulfill responsibilities towards the just Palestinian cause. However, irrespective of these circumstances, the SCC continues to perform its mandated functions to safeguard constitutional legitimacy, while demonstrating resilience and adaptability within a complex and evolving environment.

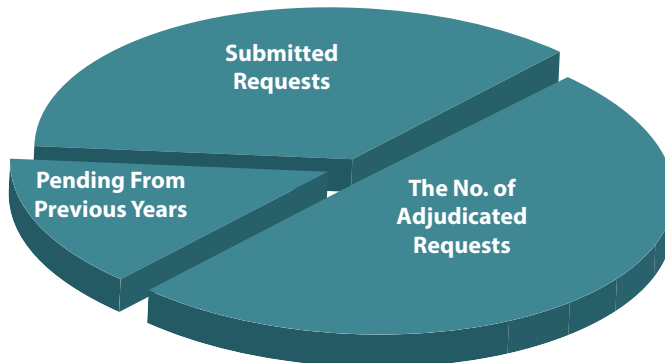
Indicators of Constitutional Oversight:

Regarding its judicial work, the Court's performance data for the period 2021-2025 reflect a clear and meaningful indicator of consistency and effectiveness.

1. Pending Actions since before 2021/ 12 Actions.
2. Between the years 2021-2025, 61 Actions have been submitted.
3. The Court has adjudicated 67 Actions.
4. Pending Actions between 2025-2026 , 6 Actions.



As for requests for interpretation, the total number Of Adjudicated requests (18) requests, Pending from previous years(5), and (13) requests were submitted and decided.



Cooperation and Partnerships:

Additionally, the SCC has worked continuously to develop itself by remaining open to the international community, with the aim of benefiting from its rich expertise and paving the way to new horizons for cooperation. Throughout, the Court has maintained the specificity of the Palestinian experience and the exceptional circumstances of the Palestinian people. Most significantly, the Court has engaged in networking and has established partnerships with relevant institutions.

By way of illustration, the SCC has cooperated with the United Nations Development Program (UNDP) in implementing specialized training programs to promote constitutional awareness and support academic publishing. The European Union Coordinating Office for Palestinian Police Support has likewise helped expand the Court's printing and publication capacity, bolstered its institutional capacity-building, and enriched its legal library with specialized publications. These efforts have collectively enhanced the Court's knowledge infrastructure and supported its institutional development.

At the Regional and International Level:

The SCC has actively participated in numerous international conferences and events, representing Palestine in the delivery of specialized academic papers, with an average of no fewer than three participations annually. This reflects an advanced and mindful presence, which contributes to the exchange of expertise and development of performance that corresponds to international best practices. Furthermore, the Court established a stronger presence and raised its status by acceding to the World Conference on Constitutional Justice (Venice Commission) as its 113th member in 2018. It is also a member of the Asian Association of Constitutional Courts and Equivalent Institutions, and the Association of Constitutional Courts and Councils of the Arab States.



الجزء الأول

إحاطة حول المحكمة الدستورية العليا

تمهيد

كان من المفترض أن تنتظم المحكمة في إصدار تقاريرها ونشرها بشكل دوري في نهاية كل عام، إلا أن الظروف القاهرة التي يحياها شعبنا منذ سنوات وحرب الإبادة والتهجير التي تشن ضده قد حالت دون ذلك، فمن حق الإنسان الفلسطيني الاطلاع على طبيعة أعمال المحكمة ومخرجاتها، ومن واجب المحكمة تمكينه من ذلك، خاصة أنها حارسة الدستور وسموه على ما سواه من تشريعات من جهة، وحامية حقوق الإنسان وحياته - الفردية والجمعية - ومرتكزات دولته ومقوماتها من جهة أخرى.

من هنا جاء إعداد هذا التقرير الموجز الذي سلط الضوء على أهم محطات عمل المحكمة، وأهم التطورات التي حققتها في المجالات المختلفة، وأبرز العقبات والتحديات التي تعترض طريق عملها وتعيق الوصول إلى الأهداف المأمولة.

وقد راعينا في إعداد هذا التقرير أن يغطي الفترة الزمنية التي تلت نشر التقرير الأول من بداية العام 2021م حتى نهاية العام 2025م، كما حاولنا جاهدين البعد قدر الإمكان عن الغرق في السردية الإنشائية واعتماد الأسلوب البسيط المباشر في تقديم المحكمة للإنسان الفلسطيني كما هي دونما مساحيق ورتوش، مدركين في الوقت نفسه أن طبيعة عمل المحكمة والخصوصية العالية التي يتسم بها يجعلها نسبياً أكثر انغلاقاً على ذاتها من سواها.

وهنا لا بد من الإشارة بوضوح وصراحة متناهية إلى أن ما تم تحقيقه خلال الفترة الزمنية التي غطاها التقرير هو عمل دؤوب تمت مراكمته على ما أسس له من سبقونا لحمل أمانة العمل، كما أنه نتاج العمل وفق روح الفريق الواحد والمسؤولية الجماعية قضائياً وقانونياً ولوجستياً.

تشكيل المحكمة الدستورية العليا (2016 - 2025)

منذ نشأتها وحتى هذا التاريخ خضعت المحكمة الدستورية العليا للتشكيلات الآتية:

تم بموجب القرار الرئاسي رقم (57) لسنة 2016م الصادر بتاريخ 2016/03/31م، وتضمن تعيين كل من القضاة التالية أسماؤهم:

التشكيل الأول:

- ◆ د. محمد عبد الغني أحمد الحاج قاسم/ رئيساً.
- ◆ أسعد بطرس سعيد مبارك/ نائباً للرئيس.
- ◆ عبد الرحمن عبد الحميد أبو نصر، وفتحي عبد الله الوحيدي، وفتحي أبو سرور، وحاتم عباس صلاح الدين، ورفيق أبو عياش، وعدنان أبو ليلى، وفواز صايمه/ أعضاء.

تم بموجب القرار رقم (43) لسنة 2019م بتاريخ 2019/05/27م، حيث عيّن القضاة التالية أسماؤهم أعضاء في المحكمة:

التشكيل الثاني:

- ◆ هاني بولس سليم الناطور.
- ◆ عدنان سالم أحمد أبو وردة.
- ◆ «محمد عبد الغني» عبد الرازق عبد الخالق العويوي.

تم بموجب القرار رقم (42) لسنة 2021م بتاريخ 2021/06/01م، حيث عيّن كل من القضاة التالية أسماؤهم أعضاء في المحكمة:

التشكيل الثالث:

- ◆ فريد جميل محمود عقل.
- ◆ خالد إبراهيم التلاحمة.
- ◆ عبد الناصر عبد الله أبو سمهدانة.

التشكيل الرابع:

أحيل سبعة قضاة إلى التقاعد بموجب القرار رقم (19) لسنة 2023م بتاريخ 2023/05/10م بعد انتهاء عضويتهم في المحكمة، وهم:

- ♦ محمد عبد الغني أحمد الحاج قاسم.
- ♦ حاتم عباس محمد صلاح الدين.
- ♦ أسعد بطرس سعيد مبارك.
- ♦ رفيق عيسى أبو عياش.
- ♦ عبد الرحمن عبد الحميد أبو نصر.
- ♦ فوز تيسير فؤاد صايمة.
- ♦ فتحى حمودة أبو سرور.



♦ عيّن أربعة قضاة بموجب القرار رقم (23) لسنة 2023م بتاريخ 2023/06/01م، وهم:

- ♦ علي جميل مصطفى مهنا.
- ♦ غسان أندراوس فرمند.
- ♦ عبد الرؤوف محمد السنائي.
- ♦ بشار فريج دراغمة.

♦ عيّن القاضي علي جميل مصطفى مهنا رئيساً للمحكمة الدستورية العليا بموجب القرار رقم (24) لسنة 2023م بتاريخ 2023/06/04م.

♦ عيّن القاضي غسان أندراوس فرمند نائباً لرئيس المحكمة الدستورية العليا بموجب القرار رقم (37) لسنة 2023م بتاريخ 2023/07/10م.

التشكيل الخامس:

عُيِّن قاضيان عضوين في المحكمة بموجب القرار الرئاسي رقم (93) لسنة 2024م، وهما:

- ◆ نجوى أحمد علي عبد الله.
- ◆ محمد زهير جودي اسعيد.

وتجدر الإشارة إلى أنه:

- ◆ انتقل إلى رحمته تعالى كل من القاضيين فتحي الوحيددي وعدنان أبو ليلي.
- ◆ عيّن القاضي هاني الناطور رئيساً للمحكمة الإدارية العليا.
- ◆ عيّن القاضي عبد الغني العويوي رئيساً للمحكمة العليا ورئيساً لمجلس القضاء الأعلى.
- ◆ تقدم القاضي عدنان أبو ورده باستقالته من عضوية المحكمة.

قانون المحكمة الدستورية العليا وتعديلاته

لقد أفرد المشرع الفلسطيني في القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته المادة (103) منه لإنشاء المحكمة الدستورية العليا وخصائصها؛ إذ نصت الفقرة الأولى من المادة (103) على تشكيل المحكمة الدستورية العليا بقانون وحددت صلاحياتها والأمور التي تتولى النظر فيها، ونصت الفقرة الثانية من المادة نفسها على أن يبين القانون طريقة تشكيل المحكمة الدستورية العليا والإجراءات واجبة الاتباع والآثار المترتبة على أحكامها، وعلى ضوء ذلك صدر قانون المحكمة الدستورية العليا في رام الله بتاريخ 2006/02/17م، ووفقاً لهذا القانون تم التشكيل الأول للمحكمة الدستورية العليا عام 2016م ومارست أعمالها.

وقد خضع قانون المحكمة منذ ذلك التاريخ لتعديلات عدة على النحو الآتي:

أولاً: بتاريخ 2017/10/2م أصدر سيادة رئيس الدولة قراراً بقانون حمل الرقم (19) لسنة 2017م عدل بموجبه قانون المحكمة الدستورية رقم 3/2006م، ومن أهم التعديلات التي تضمنها ذلك القرار بقانون:

1. استبدال عبارة السلطة الوطنية الفلسطينية أينما وردت في القانون الأصلي بعبارة دولة فلسطين.
 2. تستبدل عبارة رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بعبارة رئيس دولة فلسطين.
 3. تعديل شروط تعيين قضاة المحكمة والشروط الواجب توافرها في أعضائها.
 4. تغيير قاعدة احتساب التقاعد والنسبة التي يتم احتسابها عن سنوات الخدمة في المحكمة.
 5. الحالات التي تنتهي بها خدمة أعضاء المحكمة.
 6. استحداث مسمى أمين عام للمحكمة بدرجة قضائية ينسب من مجلس الوزراء وتوصية الجمعية العامة للمحكمة ويكون تدرجه من قاضي استئناف إلى قاضي عليا يشرف على الشؤون المالية والإدارية للمحكمة.
- إضافة إلى بعض النصوص التي تتعلق بالإجراءات المتبعة أمام المحكمة وبعض الاختصاصات والصلاحيات الممنوحة للمحكمة وفق القانون الأساسي.

ثانياً: بتاريخ 2019/3/7م أصدر سيادة الرئيس قراراً بقانون حمل الرقم (7) لسنة 2019م عدل بموجبه قانون المحكمة، وكان من أهم ما تضمنه من تعديلات:

1. يعين رئيس المحكمة والأعضاء لمدة ست سنوات غير قابلة للتجديد مع مراعاة الآتي:
 - أ. تشكل المحكمة من رئيس ونائب له وعدد لا يقل عن سبعة قضاة.
 - ب. يعين ثلاثة أعضاء في المحكمة كل سنتين ابتداء من تاريخ 2017/6/1م.

ثالثاً: جاء التعديل الثالث لقانون المحكمة بالقرار بقانون رقم (32) لسنة 2022م بشأن تعديل قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته، وقد شمل هذا التعديل:

1. في حالة انتهاء خدمة رئيس المحكمة أو نائبه أو عضو من أعضائها باستثناء حالة التقاعد وهي فترة الست سنوات يعين عضو بدلاً منه وفقاً لأحكام القانون.
2. المحكمة الدستورية العليا هيئة قضائية مستقلة قائمة بذاتها، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، وتدرج كبند خاص على الموازنة العامة للدولة.

3. يجوز لأعضاء المحكمة خارج أوقات الدوام الرسمي التدريس في الجامعات أو المعاهد بإذن رئيس المحكمة.
 4. تعديل آلية حلف اليمين أمام الرئيس بحضور أي من رئيسي المجلس التشريعي ومجلس القضاء الأعلى «أقسم بالله العظيم أن أحترم الدستور والقانون وأن أحكم بالعدل».
 5. باستثناء حالة العزل من الوظيفة وفقاً لأحكام القانون لا يترتب على انتهاء خدمة عضو المحكمة لأي سبب آخر سقوط حقه في الراتب التقاعدي.
 6. أن طلبات تفسير نصوص التشريعات تشمل القوانين التي يقرها المجلس التشريعي والقرارات بقانون التي يصدرها رئيس الدولة.
 7. يقدم طلب التفسير من وزير العدل بناء على طلب رئيس الدولة أو رئيس مجلس الوزراء أو رئيس المجلس التشريعي أو رئيس مجلس القضاء الأعلى أو رئيس المحكمة الإدارية العليا.
 8. إنشاء مكتب فني لدى المحكمة برئاسة أحد أعضائها تحت إشراف رئيس المحكمة، على أن يعاونه في ذلك عدد من الموظفين، حيث يتولى تقديم الدعم الفني والقانوني للمحكمة، ويصدر رئيس المحكمة لائحة داخلية باختصاصات المكتب الفني وفقاً لنص المادة (52) من هذا القانون.
 9. تعديل آلية تعيين الأمين العام بحيث يكون تنسيبه للرئيس من خلال الجمعية العامة للمحكمة وجرى تعديل اختصاصاته أيضاً.
- إضافة إلى بعض التعديلات التي شملت الإجراءات المتبعة في المحكمة واختصاصات المحكمة وفق ما ورد في القانون الأساسي.
- رابعاً:** بتاريخ 2024/09/07م أصدر رئيس الدولة القرار بقانون رقم (12) لسنة 2024م عدل بموجبه قانون المحكمة، وتضمن التعديل:
1. تحديد عدد أعضاء الهيئة العامة للمحكمة بحد أعلى أحد عشر قاضياً.
 2. يجوز انتداب عضو المحكمة أو إعارته للأعمال القانونية في الهيئات الدولية والإقليمية بقرار من رئيس الدولة ولمدة محددة لا تزيد على سنة.
 3. إمكانية انعقاد هيئة المحكمة كهيئة عامة في حالة النظر في دعوى أو طلب بالغ التعقيد أو ذي أهمية خاصة.

4. تعديل شروط تعيين قضاة المحكمة فيما يتعلق بقضاة المحاكم العاملين في المحاكم ممن جلسوا فعلياً للقضاء.
5. استحداث مسمى أمين سر للجمعية العامة للمحكمة من أعضائها، وبصلاحيات محددة ولمدة محددة، واستحداث مكتب للجمعية من ثلاثة قضاة من هيئة المحكمة وحددت صلاحياته أثناء العطلة القضائية أو في حالات عدم إمكانية توفير النصاب لظروف القاهرة.
6. تحديد صلاحيات رئيس المكتب الفني للمحكمة.
7. تعديل المادة المتعلقة بحالات التلبس بالجناية والقبض على عضو المحكمة حيث شكلت هيئة قضائية مصغرة من ثلاثة قضاة تتولى سماع أقوال العضو، وهي من تقرر الإفراج عنه أو استمرار توقيفه وفقاً للقانون.
8. إضافة مادة جديدة تم من خلالها تنظيم وتحديد العطلة القضائية وإجازات القضاة وطلب الحصول عليها.
9. جرى التعديل على اختصاصات المحكمة وفق ما ورد في القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م.
10. على جهة الاختصاص تصويب النص الذي اعتبرته المحكمة محظور التطبيق وفقاً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته وعلى هدي قرار المحكمة.
11. إضافة شرط لإقامة الدعوى الأصلية المباشرة وذلك بأن لا يكون متاحاً له طريق الدفع الفرعي.
12. إعادة صياغة فقرات المادة (35) من القانون لتدرج سير الدعوى حسب الأصول، وإضافة فقرة في الإجراءات بأن للمحكمة الحق في الحصول على المستندات أو الاستيضاح، كما شمل التعديل موعد سريان الأحكام على أن تبدأ من اليوم التالي لنشرها في الجريدة الرسمية.
13. تعديلات ذات علاقة بالشؤون الإدارية للمحكمة:
 - أ. جرى التعديل على وظيفة الأمين العام بحيث أُلغيت هذه الوظيفة كلياً.
 - ب. شمل التعديل إعداد هيكلية وظيفية للموظفين توقع من رئيس الدولة.
 - ج. تسري على الموظفين في المحكمة أحكام قانون الخدمة المدنية.

State of Palestine
The Supreme Constitutional
Court



الجزء الثاني

الأداء على مستوى الدعاوى الدستورية
وطلبات التفسير

القسم الأول: الدعاوى الدستورية المفصولة والمدورة (2021 - 2025 م)

جدول رقم (1) الدعاوى الدستورية المفصولة للعام (2021م)

طريقة الاتصال بالمحكمة الدستورية العليا	عدد الدعاوى الدستورية المفصولة	نسبة الدعاوى الدستورية المردودة
الدعوى الأصلية المباشرة	9	88%
الدفع الفرعي	4	75%
الإحالة	4	75%
دعوى تنازع تنفيذ	1	100%

ملاحظات:

1. الدعاوى الدستورية المدورة عن الأعوام السابقة (12) دعوى.
2. الدعاوى الدستورية الواردة خلال العام 2021م (12) دعوى، منها دعوى تنازع تنفيذ واحدة.
3. الدعاوى الدستورية المفصولة خلال العام 2021م (18) دعوى، منها (14) دعوى مردودة.

جدول رقم (2) الدعاوى الدستورية المفصولة للعام (2022م)

طريقة الاتصال بالمحكمة الدستورية العليا	عدد الدعاوى الدستورية المفصولة	نسبة الدعاوى الدستورية المردودة
الدعوى الأصلية المباشرة	11	82%
الدفع الفرعي	3	67%
الإحالة	3	100%
دعوى تنازع تنفيذ	1	100%
دعوى تنازع اختصاص (إحالة)	2	100%

ملاحظات:

1. الدعاوى الدستورية المدورة عن الأعوام السابقة (6) دعاوى.
2. الدعاوى الدستورية الواردة خلال العام 2022م (24) دعوى، منها دعوى تنازع تنفيذ واحدة ودعوى تنازع اختصاص.
3. الدعاوى الدستورية المفصولة خلال العام 2022م (20) دعوى، منها (16) دعوى مردودة.

جدول رقم (3) الدعاوى الدستورية المفصولة للعام (2023م)

طريقة الاتصال بالمحكمة الدستورية العليا	عدد الدعاوى الدستورية المفصولة	نسبة الدعاوى الدستورية المردودة
الدعوى الأصلية المباشرة	7	%100
الدفع الفرعي	3	%67

ملاحظات:

1. الدعاوى الدستورية المدورة عن الأعوام السابقة (10) دعاوى.
2. الدعاوى الدستورية الواردة خلال العام 2023م (15) دعوى، منها دعوى تنازع تنفيذ واحدة.
3. الدعاوى الدستورية المفصولة خلال العام 2023م (10) دعاوى، منها (8) دعاوى مردودة إضافة إلى دعوى واحدة تم الحكم بإثبات تركها.

جدول رقم (4) الدعاوى الدستورية المفصولة للعام (2024م)

طريقة الاتصال بالمحكمة الدستورية العليا	عدد الدعاوى الدستورية المفصولة	نسبة الدعاوى الدستورية المردودة
الدعوى الأصلية المباشرة	8	%100
الدفع الفرعي	6	%100
دعوى تنازع تنفيذ	1	قبول الدعوى

ملاحظات:

1. الدعاوى الدستورية المدورة عن الأعوام السابقة (15) دعوى.
2. الدعاوى الدستورية الواردة خلال العام 2024م (2).
3. الدعاوى الدستورية المفصولة خلال العام 2024م (15) دعوى، منها (14) دعاوى مردودة.

جدول رقم (5) الدعاوى الدستورية المفصولة للعام (2025م)

طريقة الاتصال بالمحكمة الدستورية العليا	عدد الدعاوى الدستورية المفصولة	نسبة الدعاوى الدستورية المردودة
الدعوى الأصلية المباشرة	3	%100
دعوى منازعة تنفيذ	1	عدم قبول

ملاحظات:

1. الدعاوى الدستورية المدورة عن الأعوام السابقة دعويان.
2. الدعاوى الدستورية الواردة خلال العام 2025م (8) دعاوى منها دعوى منازعة تنفيذ واحدة.
3. الدعاوى الدستورية المفصولة خلال العام 2025م (4) دعاوى.

جدول رقم (6) ملخص الدعاوى الدستورية المفصولة (2021 - 2025م)

طريقة الاتصال بالمحكمة الدستورية العليا	عدد الدعاوى الدستورية المفصولة	نسبة الدعاوى الدستورية المردودة
الدعوى الأصلية المباشرة	38 دعوى	89%
الدفع الفرعي	16 دعوى	81%
الإحالة	7 دعاوى	85%
دعوى تنازع تنفيذ	3 دعاوى	66%
دعوى تنازع الاختصاص	دعويان	100%
دعوى منازعة تنفيذ	1 دعوى	100%

ملاحظات:

1. الدعاوى الدستورية المدورة عن الأعوام السابقة (12) دعوى.
2. الدعاوى الدستورية الواردة خلال السنوات المشار إليها (61) دعوى.
3. الدعاوى الدستورية المفصولة مع الدعوى الدستورية المدورة في السنوات المشار إليها (67) دعوى.
4. الدعاوى الدستورية المدورة للعام 2026م (6) دعاوى.

القسم الثاني: طلبات التفسير المفصولة والمدورة (2021 - 2025م)

فيما يتعلق بطلبات التفسير بلغ المجموع الكلي للطلبات الواردة (13) طلباً خلال الأعوام (2021-2025م)، كان المدور من سنوات سابقة (5) طلبات، وبلغ عدد المفصول للأعوام المشار إليها (18) طلباً.

جدول رقم (1) طلبات التفسير المفصولة للعام 2021م

الوارد	المدور من سنوات سابقة	المجموع	المفصول	نسبة المفصول	نسبة الرد
6	5	11	9	%82	%89

جدول رقم (2) طلبات التفسير المفصولة للعام 2022م

الوارد	المدور من سنوات سابقة	المجموع	المفصول	نسبة المفصول	نسبة الرد
6	2	8	8	%100	%75

جدول رقم (3) طلبات التفسير المفصولة للعام 2024م

الوارد	المدور من سنوات سابقة	المجموع	المفصول	نسبة المفصول	نسبة الرد
1	0	1	1	%100	%100

جدول رقم (4) ملخص طلبات التفسير (2021 - 2025م)

الوارد	المدور من سنوات سابقة	المفصول	نسبة المفصول	نسبة الرد
13	5	18	%100	%83



الجزء الثالث

أداء المحكمة على المستويات الآتية:

- الشراكات وآفاق التعاون
- العلاقات الإقليمية والدولية
- التمكين والمساندة

الشراكات وآفاق التعاون (2021 - 2025م)

في سياق سعي المحكمة الدستورية العليا ودورها في حماية النظام الدستوري، وتعزيز احترام أحكام الدستور، وترسيخ مبادئ سيادة القانون حرصت خلال الفترة الممتدة من العام 2021م وحتى العام 2025م على توسيع آفاق التعاون والتواصل مع الجهات ذات العلاقة المانحة والاستشارية الأجنبية، وبناء شراكات مهنية تسهم في دعم عملها المؤسسي وتطوير أدائها، وقد انطلق هذا التوجه من رؤية تستهدف توظيف الخبرات الفنية المقارنة، وتعزيز الحضور المؤسسي للمحكمة ضمن منظومة العدالة الدستورية بما يخدم أداء وظيفتها الأساسية في الحفاظ على سمو الدستور وحماية الحقوق والحريات.

وتركز هذا المسار من التعاون على تحقيق مجموعة من الأهداف، من أبرزها تطوير العمل المؤسسي للمحكمة ورفع كفاءته، وتحسين جودة المعرفة الدستورية المرتبطة باختصاصاتها



وآليات عملها، ودعم البنية المعرفية والتقنية اللازمة للعمل القضائي الدستوري، إلى جانب تبادل الخبرات القانونية والفنية مع جهات دولية متخصصة، وتنمية القدرات المهنية ذات الصلة بالقضاء الدستوري والصياغة القانونية.

وقد ترتب على هذه اللقاءات والشراكات تنفيذ عدد من البرامج والأنشطة العملية التي دعمت عمل المحكمة، وأسهمت في تعزيز المعرفة بدورها واختصاصاتها، ونشر الثقافة الدستورية، ومن أهم تلك اللقاءات والشراكات:



أولاً: التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

◆ في إطار التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تم تنفيذ أربع دورات تدريبية متخصصة بعنوان «نشر الثقافة الدستورية»، استهدفت ضباط هيئة قضاء قوى الأمن بمختلف الرتب، وتركزت هذه الدورات على التعريف باختصاصات المحكمة الدستورية العليا، وسبل الاتصال بها، وقراءة أحكامها، وبيان الإجراءات الواجب توفرها في الدعاوى الدستورية بما يسهم في رفع جودة الدعاوى المقدمة والحد من الدعاوى المردودة شكلاً، إضافة إلى توضيح الآثار القانونية المترتبة على الأحكام والقرارات التفسيرية الصادرة عن المحكمة.

◆ وشمل هذا التعاون دعم طباعة عدد من الإصدارات الخاصة بالمحكمة الدستورية العليا، تمثلت في طباعة (1000) نسخة من قانون المحكمة الدستورية العليا بهدف نشره والتعريف بأحكامه واختصاصات المحكمة، وطباعة (1000) نسخة من كتاب «الاستنباط»، إضافة إلى طباعة (300) نسخة من تقرير المحكمة الدستورية العليا، إلى جانب توفير عدد من الاحتياجات اللوجستية الداعمة لعمل المحكمة.

ثانياً: التعاون مع البعثة الأوروبية لمساندة الشرطة الفلسطينية والجهات الأوروبية الشريكة

قدمت البعثة الأوروبية لمساندة الشرطة الفلسطينية دعماً متواصلاً للمحكمة الدستورية العليا شمل الجوانب المعرفية والتدريبية، فقد تم تمويل طباعة (1000) نسخة من كتيب «وثيقة إعلان الاستقلال الفلسطيني والقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته»، وطباعة (1000) نسخة من كتاب «مبادئ القضاء الدستوري الفلسطيني»، وذلك في إطار دعم نشر المعرفة الدستورية، وتعزيز الوعي بالإطار الدستوري الفلسطيني.

في العام 2024م تم تزويد مكتبة المحكمة الدستورية العليا بـ (513) كتاباً قانونياً متخصصاً في مجالات القانون الدستوري والإداري والقضاء المقارن بما يدعم البحث القانوني، ويسهم في تطوير العمل القضائي. وفي العام 2025م تم تمويل طباعة (400) نسخة من قانون المحكمة الدستورية العليا بعد إدخال تعديلات 2024م بهدف تعميم النسخة المحدثة على الجهات ذات العلاقة.

وعلى صعيد بناء القدرات شمل هذا التعاون تنظيم ورش تدريبية ولقاءات حوارية، كان من أبرزها اللقاء الحواري المخصص لقضاة المحكمة الدستورية العليا بعنوان «المحكمة الدستورية العليا نحو المستقبل بعد تسع سنوات من تأسيسها»، وقد تناول هذا اللقاء محاور رئيسة تمثلت في استعراض مسيرة القضاء الدستوري في فلسطين، ومناقشة الإطار القانوني الناظم لعمل المحكمة وتعديلاته، وبحث الطموحات المستقبلية للمحكمة، إضافة إلى مناقشة مفهومي الصفة والمصلحة في الدعوى الدستورية. وتمثلت أهمية هذا اللقاء في إتاحة مساحة مهنية لتقييم التجربة الدستورية وتعزيز الحوار الداخلي، واستخلاص العبر التي تسهم في تطوير الاجتهاد الدستوري وتعزيز استدامة عمل المحكمة.



تكامل استراتيجي

سعت المحكمة الدستورية العليا جاهدة إلى تقوية علاقات التعاون مع المحاكم الدستورية والمؤسسات المماثلة الأخرى على المستوى الدولي والإقليمي، وأدت كذلك دوراً محورياً في بناء جسور جديدة مع المؤسسات الدولية التي تعمل داخل المجتمع الفلسطيني.



"وتم التأكيد على ضرورة تطوير موقف الاتحاد الأوروبي من القضية الفلسطينية"

تأسست علاقات التعاون بين المحكمة الدستورية العليا وممثلة الاتحاد الأوروبي من خلال مجموعة من اللقاءات المثمرة أهمها اللقاء الذي اجتمع خلاله رئيس المحكمة الدستورية العليا القاضي علي مهنا بوفد من الاتحاد الأوروبي ممثلاً بسفيره في فلسطين أليكساندر شتوتسمان، بحضور مديرة برنامج سيادة القانون في مكتب الاتحاد سارة فيلود والناطق باسم الاتحاد الأوروبي في فلسطين شادي عثمان، وتم التأكيد على ضرورة تطوير موقف الاتحاد الأوروبي من القضية الفلسطينية بمستوى القرار الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية. وخلال اللقاء الذي جرى في 2024/7/30م أكد شتوتسمان فتح آفاق التعاون مع المحكمة الدستورية العليا الذي سيكون ضمن الاستراتيجية المشتركة التي يعمل عليها الاتحاد الأوروبي لدعم المؤسسات الوطنية.

وقد جمع لقاء آخر رئيس المحكمة الدستورية العليا القاضي علي مهنا ورئيسة بعثة الاتحاد الأوروبي لدعم الشرطة المدنية الفلسطينية وسيادة القانون كارين ليمدال، وخلالها تقاربت وجهات نظرهما حول موضوع إصلاح القضاء الفلسطيني، فقد تحدث القاضي مهنا الذي شغل مناصب رئيسة في القضاء الفلسطيني خلال مسيرته المهنية عن الحاجة الملحة لإصلاح المحاكم والتشريعات التي تنظم عملها، إضافة إلى كيفية معالجة تراكم القضايا والاكتظاظ في مرافق الاحتجاز والإصلاح، وسبل تحسين العملية التشريعية بما في ذلك اقتراح إنشاء لجنة تشريعية تضم الوزارات ذات الصلة المعنية بالتشريع لتقديم توصيات إلى مجلس الوزراء حول كيفية المضي قدماً في التشريعات.



وتباعاً عقد لقاء تدارسي لتعزيز دور المحكمة الدستورية العليا في حماية حقوق الإنسان نظمتها المحكمة الدستورية العليا مع بعثة الاتحاد الأوروبي في فلسطين على مدار يومين متتاليين في مدينة رام الله؛ لمناقشة قضايا عدة هدفها تعزيز دور المحكمة الدستورية العليا في حماية حقوق الإنسان الفردية والجمعية، وضمان الفصل التكاملي بين السلطات الثلاث، والقيام بواجباتها القانونية والوطنية. وقد استعرض المشاركون مسيرة القضاء الدستوري والمحكمة الدستورية العليا في فلسطين، وقانون المحكمة رقم (3) لسنة 2006م والتعديلات التي خضع لها حتى تاريخه، كما تناولت أوراق العمل شروط قبول الدعوى أمام المحكمة، والمحاوور الرئيسة لتطلعات المحكمة ورؤيتها لدورها المستقبلي في إطار الشراكة والتكامل بين الهيئات والجهات القضائية على طريق إنجاز الاستقلال الوطني وبناء دولة المؤسسات والقانون.

ثالثاً: مذكرات التفاهم وبناء التواصل المؤسسي

في إطار اضطلاع المحكمة الدستورية العليا بدورها في التعريف بعملها واختصاصاتها، وتعزيز الوعي بآليات الاتصال بها بادرت إلى مراجعة علاقاتها وما يربطها بالجهات ذات العلاقة من مذكرات تفاهم لإعادة ضبط تلك العلاقات في سياق متفق مع مهام المحكمة وغاياتها، وتفعيلها، والعمل على توسيع هذه الدائرة وتسخيرها لخدمة أعمال المحكمة وتطويرها.

وقد هدفت هذه المذكرات إلى تعزيز التواصل المؤسسي، والتعريف بطبيعة عمل المحكمة وآليات الاتصال بها، ونشر المعرفة الدستورية لدى الجهات ذات العلاقة بما يسهم في ترسيخ مكانة المحكمة، ودورها في حماية الدستور، وتعزيز احترام أحكامه.



رابعًا: الأنشطة التدريبية والتوعوية المشتركة

خلال الفترة الممتدة من العام 2021م وحتى العام 2025م نفذت المحكمة مجموعة من الأنشطة التدريبية والتوعوية التي شاركت فيها أو تولت تنظيمها، شملت محاضرات لكبار الضباط، وبرامج تدريب مشترك مع عدد من المؤسسات الحكومية، وزيارات علمية لطلبة الدراسات العليا، إضافة إلى المشاركة في برامج تدريبية ومؤتمرات علمية متخصصة. وأسهمت هذه الأنشطة في توسيع المعرفة بدور المحكمة الدستورية العليا، وتعزيز الفهم العملي لاختصاصاتها، وربط عملها بالقضايا المتعلقة بحماية الحقوق والحريات، وترسيخ سيادة القانون.

العلاقات الإقليمية والدولية للمحكمة الدستورية العليا

أولاً: الإطار العام للتعاون الدولي

تُعنى المحكمة الدستورية العليا في فلسطين بتعزيز علاقاتها الدولية، وتوسيع أطر التعاون القضائي الدستوري مع المحاكم الدستورية والمجالس المماثلة، والمؤسسات البحثية والقانونية المتخصصة، وذلك إيماناً بالدور الحيوي الذي يؤديه التعاون القضائي الدولي في تطوير العدالة الدستورية، وتبادل الخبرات، وتعزيز حماية الحقوق والحريات، وترسيخ مبادئ سيادة القانون.

ثانياً: مذكرات التفاهم والاتفاقيات الثنائية على الصعيد الإقليمي والدولي

في إطار تعزيز التعاون الثنائي وقعت المحكمة الدستورية العليا عدداً من مذكرات التفاهم مع محاكم دستورية ومؤسسات قانونية دولية مرموقة، هدفت إلى إرساء أطر تعاون مؤسسي مستدام في مجالات القضاء والبحث الدستوري، وتبادل الاجتهادات القضائية، وبناء القدرات، وتنظيم الأنشطة العلمية المشتركة. ومن هذه المذكرات:

1. مذكرة تفاهم وتعاون مع المحكمة الدستورية لجمهورية تركيا (2023/01/19م): تهدف إلى تبادل الخبرات القضائية الدستورية، والتعاون في المجالات البحثية والتدريبية ذات الاهتمام المشترك.
2. مذكرة تفاهم مع المحكمة الدستورية البلجيكية (2022/05/12م): تشكل إطاراً مهماً للتعاون في مجال العدالة الدستورية المقارنة، وتبادل السوابق القضائية، والاستفادة من الخبرات الأوروبية في تطوير العمل الدستوري.

3. مذكرة تفاهم مع مؤسسة ماكس بلانك للسلم الدولي وسيادة القانون (2018/03/13م): تهدف إلى تعزيز التعاون في مجالات سيادة القانون، والعدالة الدستورية، وحقوق الإنسان بما يساهم في دعم البحث العلمي القانوني المرتبط بعمل المحكمة.
- وتجسد هذه المذكرات التزام المحكمة ببناء شراكات نوعية قائمة على تبادل المعرفة والخبرة بما ينعكس إيجاباً على جودة أدائها القضائي والمؤسسي.

ثالثاً: العضوية في الاتحادات والمؤتمرات القضائية الإقليمية والدولية

حرصت المحكمة الدستورية العليا على الانضمام إلى عدد من الاتحادات والمؤتمرات القضائية الإقليمية والدولية بما يعزز حضورها في المحافل القضائية العالمية، ويمكنها من المشاركة في الحوار الدستوري الدولي. ومن هذه العضويات:

1. المؤتمر العالمي للعدالة الدستورية (لجنة البنديقية)

انضمت المحكمة الدستورية العليا إلى المؤتمر العالمي للعدالة الدستورية بوصفها العضو رقم (113) منذ العام 2018م، وهو إطار دولي يضم محاكم ومجالس دستورية من مختلف قارات العالم، يهدف إلى تسهيل الحوار القضائي الدستوري، وتبادل التجارب في مجالات الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون.

2. اتحاد المحاكم الدستورية الآسيوية والمؤسسات المماثلة

قُبلت عضوية المحكمة في هذا الاتحاد بتاريخ 2022/08/18م، وتم الإعلان الرسمي عنها خلال الفترة 4-7 تشرين الأول 2022م في أعمال الدورة الخامسة للمؤتمر العالمي للعدالة الدستورية في جمهورية إندونيسيا (جزيرة بالي)، ما يعكس التقدير الدولي لدور المحكمة ومكانتها.

3. اتحاد المحاكم والمجالس الدستورية العربية

انضمت المحكمة إلى الاتحاد منذ العام 2017م، وشاركت بفاعلية في اجتماعاته وأنشطته بما يعزز التعاون العربي في مجال القضاء الدستوري وتبادل الخبرات القانونية.

4. مؤتمر الاختصاصات الدستورية للعالم الإسلامي «الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي»

تعد المحكمة عضواً مؤسساً في منظمة التعاون الإسلامي منذ تاريخ 2022/12/24م، وقد شاركت في كل من المؤتمر القضائي الأول والثاني للمحاكم الدستورية العليا للدول الأعضاء والمراقبة في منظمة التعاون الإسلامي (2018-2021م) في إطار دعم التعاون القضائي الإسلامي.

رابعاً: الأنشطة التي شاركت فيها المحكمة الدستورية

1. المؤتمر الدولي الثاني القضائي للمحاكم الدستورية العليا للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي (15-17/9/2021م)

في إطار تعزيز مبادئ حقوق الإنسان شاركت المحكمة افتراضياً ممثلة برئيسها السابق القاضي محمد الحاج قاسم في المؤتمر الدولي الثاني القضائي للمحاكم والمجالس الدستورية العليا تحت عنوان «حقوق الإنسان ومساهمة القضاء في البلاد الإسلامية» في جمهورية إندونيسيا.

2. مؤتمر تعزيز الحكم الرشيد وتقييم مخاطر الفساد في القضاء الفلسطيني (2021/12/2م)

ضمن المشروع الإقليمي المشترك بين الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا الذي يهدف إلى تعزيز الحكم الرشيد، وتقييم مخاطر الفساد في القضاء الفلسطيني شاركت المحكمة افتراضياً ممثلة برئيسها السابق محمد الحاج قاسم في هذا المؤتمر.

3. تعيين أمين عام اتحاد المحاكم والمجالس الدستورية العربية (2022/3/23م)

شاركت المحكمة افتراضياً في اجتماع الجمعية العامة لاتحاد المحاكم والمجالس الدستورية ممثلة برئيسها السابق القاضي محمد الحاج قاسم، وعضوي المحكمة القاضيين عبد الرحمن أبو النصر وحاتم عباس، حيث عُين في الاجتماع أمين عام للاتحاد وأمين عام مساعد.

4. مؤتمر المحكمة الدستورية التركية (2022/4 /27-25م)

لمناسبة مرور ستين عاماً على تأسيس المحكمة الدستورية التركية عقد مؤتمر شاركت المحكمة في أعماله ممثلة برئيسها السابق القاضي محمد الحاج قاسم، وعضو المحكمة القاضي خالد التلاحمة، وقد انصبت أعمال المؤتمر على آليات عمل المحاكم الدستورية بما يضمن حماية الحقوق والحريات الأساسية.

5. المؤتمر الدولي الخامس للعدالة الدستورية والسلام في إندونيسيا (2022/10/7-4م)

شاركت المحكمة ممثلة برئيسها السابق القاضي محمد الحاج قاسم، وعضو المحكمة القاضي خالد التلاحمة في جلسات المؤتمر الخاصة بمناقشة العدالة الدستورية والسلام، وفي اجتماعات اتحادات المحاكم الآسيوية والإفريقية والعربية.

6. الملتقى الدولي حول القضاء الدستوري في الجزائر (2022/12/6-5م)

شاركت المحكمة ممثلة برئيسها السابق أ. د. محمد الحاج قاسم وسيادة القاضيين أ. فتحي أبو سرور و أ. عبد الغني العويوي في الملتقى الدولي «حق المواطن في الوصول إلى القضاء الدستوري في ضوء الأنظمة المقارنة»، المنعقد في الجزائر بمناسبة مرور عام على تأسيس المحكمة الدستورية التي حلت محل المجلس الدستوري، وكان هذا اللقاء في إطار التشاركية والحفاظ على ديمومة العلاقات الدولية.

7. مؤتمر الاختصاصات الدستورية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في تركيا (2022/12/25-22م)

شاركت المحكمة ممثلة برئيسها السابق القاضي محمد الحاج قاسم وعضو المحكمة القاضي فواز صايمه ورئيس القلم جميلة قبيح في مؤتمر الاختصاصات الدستورية للعالم الإسلامي المنعقد في تركيا؛ للتوقيع على مسودة النظام الأساسي، واعتماد منصة قضائية دائمة، وتبادل الخبرات في مجال القضاء الدستوري بين دول العالم الإسلامي.

"حماية حقوق الإنسان أحد مهام المحكمة الدستورية الرئيسية"

8. لقاء أكاديمي في جامعة ليستر في بريطانيا (2024/5/12م)

نظراً لخصوصية التجربة الفلسطينية والحالة الاستثنائية التي تعيشها، وحادثة إنشاء المحكمة رغم التحديات، وفي إطار نقل هذه التجربة الفريدة إلى طلاب القانون على المستوى الدولي التقى رئيس المحكمة سعادة القاضي علي مهنا افتراضياً طلاب القانون في جامعة ليستر في بريطانيا، ما يفتح للمحكمة الآفاق في نقل خبرتها والتحديات التي تواجهها على المستوى الدولي.

9. مؤتمر دولي في روسيا الاتحادية (2024/6/28-26م)

شاركت المحكمة ممثلة برئيسها القاضي علي مهنا وعضو المحكمة القاضي خالد التلاحمة في مؤتمر دولي عقدته المحكمة الدستورية في روسيا الاتحادية تحت عنوان: «حماية الحقوق والرقابة الدستورية».



10. المؤتمر السادس لاتحاد المحاكم الآسيوية
والمؤسسات المماثلة في تايلاند
(2024/9/21-17م)

شاركت المحكمة ممثلة برئيسها القاضي علي مهنا، وعضو المحكمة القاضي بشار دراغمة في المؤتمر السادس لاتحاد المحاكم الدستورية والمؤسسات المماثلة في تايلاند الذي خصص لمناقشة دور المحاكم الدستورية والمؤسسات المماثلة في خلق بيئة قضائية دستورية عادلة تقوم على أساس التنمية الاجتماعية المستدامة التي تنعكس على تكوين مجتمع مستدام.



11. لقاء اتحاد المحاكم الدستورية الآسيوية (AACC) (2024/11/19م)

في إطار المشاركة الفاعلة للمحكمة في اللقاءات الدولية شاركت افتراضياً في اجتماع اتحاد المحاكم الدستورية الآسيوية المنظم من المحكمة الدستورية في إندونيسيا من خلال ممثلها سعادة القاضي أ. د. خالد التلاحمة.

12. المؤتمر العالمي للعدالة الدستورية بدورته السادسة في إسبانيا (28-31/10/2025م)

لحفاظ على التراث الثقافي الإنساني، وحماية البيئة المستدامة، وصولاً إلى التكنولوجيا الحديثة التي تصب جميعها في حماية حقوق الأجيال القادمة، وبناء مستقبل أكثر عدالة واستدامة كان للمحكمة حضورها ممثلة برئيسها القاضي علي مهنا، وعضو المحكمة القاضي عبد الناصر أبو سمهدانة.



(رئيس المحكمة الدستورية العليا القاضي
علي مهنا يلتقي جلالة الملك فيليب السادس،
ملك إسبانيا)

13. اجتماع اتحاد المحاكم والمجالس الدستورية العربية في أبو ظبي (2025/3/2م)

نظرًا للدور الذي يضطلع به اتحاد المحاكم الدستورية في تفعيل دور القضاء الدستوري العربي الإقليمي شاركت المحكمة في الاجتماع المنعقد في أبو ظبي ممثلة برئيسها سعادة القاضي علي مهنا، وسعادة القاضي د. عبد الرؤوف السناوي. وخلال الاجتماع

قدم رئيس المحكمة لرئيس المحكمة الاتحادية العليا في الإمارات العربية المتحدة المستشار محمد حمد البادي هدية رمزية تتمثل في كتاب متحف الرئيس الراحل ياسر عرفات «متحف الذاكرة الوطنية الفلسطينية المعاصرة».



"استقلال القضاء جزء من الاستقلال الوطني"

14. اجتماع مجلس أعضاء اتحاد المحاكم الدستورية الآسيوية (BOMM) والندوة المصاحبة لاتحاد المحاكم الدستورية الآسيوية (AACC) (2025/6/24م)

بتنظيم من المحكمة الدستورية في مملكة تايلاند، وبهدف صون حقوق الإنسان، وهو الدور الذي تعنى به المحاكم الدستورية، شاركت المحكمة افتراضياً ممثلة بسعادة القاضي أ. د. خالد التلاحمة في هذا الاجتماع، وأشار سعادة القاضي التلاحمة إلى المركز القانوني لفلسطين واعتبارها دولة بعد الاعتراف الدولي بها.

15. الفعالية العلمية للمحاكم والمجالس الدستورية العربية في الأردن (15-16/10/2025م)

شاركت المحكمة في هذه الفعالية ممثلة برئيسها القاضي علي مهنا للحديث حول اختصاص المحاكم والمجالس الدستورية في تفسير نصوص الدستور والقانون الأساسي، واختصاص المحاكم في المنازعات الانتخابية بما يتواءم مع مبدأ الفصل بين السلطات. وشارك في الفعالية الإقليمية إلى جانب رئيس المحكمة الدستورية العليا في دولة فلسطين رؤساء وأعضاء كل من المحكمة الدستورية العليا في جمهورية مصر العربية، والمحكمة الاتحادية العليا في العراق، والمجلس الدستوري اللبناني، والمحكمة الدستورية المغربية، وأمين عام اتحاد المحاكم والمجالس الدستورية العربية.



16. الملتقى العلمي الثاني عشر لاتحاد المحاكم والمجالس الدستورية العربية في المغرب (12/11/2025م)

بهدف استشراف أواصر التعاون بما يخدم سمو الدستور وترسيخ دولة القانون من خلال إصدار الأحكام الدستورية التي تصون المبادئ القانونية التي نص عليها كان للمحكمة مشاركتها ممثلة برئيسها سعادة القاضي علي مهنا، وشارك في الملتقى الإقليمي الرفيع نخبة من رؤساء وقضاة المحاكم والمجالس الدستورية الأعضاء في الاتحاد من أجل تبادل الخبرات والآراء حول موضوع الملتقى.



17. الملتقى الدولي حول حق الأفراد في اللجوء إلى القضاء الدستوري في الجزائر
(2025/11/19م)

لضمان حقوق الإنسان الأساسية خاصة حقه في اللجوء إلى القضاء الدستوري الذي يعتبر حقاً طبيعياً لكل مواطن شاركت المحكمة في الملتقى الدولي المنعقد في الجزائر ممثلة برئيسها القاضي علي مهنا، وبمشاركة خبراء في القانون الدستوري وحقوقيين وأساتذة جامعيين ووفود رفيعة المستوى من دول عدة، وقد تناول الملتقى مختلف الأبعاد النظرية والعملية لحق الأفراد في اللجوء إلى القضاء الدستوري باعتباره ضماناً أساسية لحماية الحقوق والحريات، وتعزيز دولة القانون.



التمكين والمساندة

لم يكن بمقدور المحكمة القيام بالمهام المناطة بها دون أن يتوفر لها الدعم والمساندة اللازمان في المجالات كافة، قانونياً وفنياً ولوجستياً، وقد تولت تلك المهمة الوحدات الإدارية والقانونية والفنية واللوجستية التابعة لها كل في حدود مهامه واختصاصاته.

وفي سبيل تحقيق أهداف المحكمة وغاياتها تتضافر جهود الجميع باعتبارها كلاً لا يتجزأ؛ الهيئات القضائية، والمكتب الفني، والإدارة العامة، ووحدات المحكمة الدستورية العليا وأقسامها، جاعلين تمكين الكادر البشري من خلال نموذج العمل التكاملي الذي تتبناه المحكمة في خطتها الاستراتيجية على سلم أولوياتهم.

وتقوم الإدارة العامة للشؤون المالية والإدارية والخدمات المساندة بمهام الإشراف المتكامل على الأنشطة المالية والتقنية واللوجستية للمحكمة، وتشرف على إدارة الموارد المالية والبشرية وتكنولوجيا المعلومات وفق القوانين المعمول بها في القطاع العام، وتهدف من خلال مهامها التنظيمية إلى توفير بيئة عمل مُمكّنة تضمن العمل المتناسق مع بنود الخطة الاستراتيجية، مع التركيز على تكامل الخدمات المساندة لضمان استمرارية العمل المؤسسي بكفاءة واقتدار.

المكتب الفني

يعتبر المكتب الفني من الوحدات الإدارية الرئيسية في المحكمة التي تعمل على توفير الدعم المطلوب للهيئات الحاكمة والجمعية العامة للمحكمة من خلال بناء نظام معلومات قانوني كفؤ وفعال، وقد نصت المادة (11) من قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته على تشكيل المكتب؛ حيث جاء فيها: «ينشأ مكتب فني لدى المحكمة يرأسه أحد أعضائها تحت إشراف رئيس المحكمة، تختاره الجمعية العامة لمدة سنتين، ويعاونه في ذلك عدد من الموظفين، ويتولى تقديم الدعم الفني والقانوني للمحكمة وأعضائها، ويصدر رئيس المحكمة لأئحة داخلية باختصاصات المكتب الفني وفقاً لأحكام المادة (52) من هذا القانون».

وقد أنشئ المكتب الفني في المحكمة الدستورية العليا برئاسة أحد قضااتها منذ شهر حزيران للعام 2021م، ووضعت الركائز الأساسية في بُناء وتحديد معالم اختصاصاته ودوره في تقديم الدعم الفني والقانوني للمحكمة، وهي بصدد وضع الأنظمة واللوائح التي حددها القانون.

وتولى المكتب مهامه بكفاءة واقتدار بإشراف معالي رئيس المحكمة ومتابعته، بما في ذلك استخلاص المبادئ القانونية، وتجميع الأحكام والقرارات الدستورية، والنهوض بدور المكتب الفني من خلال إعداد تقرير تمهيدي عن كل الدعاوى والطلبات المقدمة للمحكمة.

وقد أصدرت المحكمة الدستورية العليا من خلال مكتبها الفني، كتاباً بعنوان (مبادئ القضاء الدستوري) خلال الفترة مابين 2016-2020، تضمن أبرز المبادئ القانونية والدستورية التي أرسنها المحكمة خلال تلك الفترة، كما أصدرت مجلداً بعنوان (الأحكام والقرارات التي أصدرتها المحكمة الدستورية العليا خلال الفترة 2016-2020) اشتمل على المبادئ المستتبطة وبطاقة تعريفية لكل حكم وقرار تفسيري.

المكتبات والمصادر

أولاً: المكتبة الورقية

أسست المحكمة نواة مكتبة ورقية يتوفر فيها ما يقارب ستمئة كتاب، إذ تم رفدها مؤخراً بنحو خمسمئة كتاب منحة من الشرطة الأوروبية تتنوع مواضيعها لتشمل مختلف مجالات القانون لا سيما القضاء الدستوري، ولا يزال العمل جارياً على استثمار الفرص والمنح التي تسهم في رفد المكتبة بأكبر قدر من الكتب القانونية.

ثانياً: المكتبة الالكترونية

تم تأسيس نظام مكتبة الكترونية وإثرائها بآلاف المراجع والمصادر المُستقاة من مواقع الجامعات الفلسطينية والعربية ومكاتبها ومستودعاتها الإلكترونية، أو المتاحة على مواقع وروابط إلكترونية متعددة تُعنى بالقانون، وتصنف حسب حقل القانون الرئيس والفرعي، وتوثق على أسس علمية تحفظ حقوق الملكية الفكرية وحق المؤلف، وذلك بجهود مشتركة من المكتب الفني ودائرة التكنولوجيا في المحكمة.



الجزء الرابع

المحكمة الدستورية بين الواقع والتطلعات

عقبات وتحديات

كغيرها من المؤسسات الفلسطينية يعترض مسيرة المحكمة كثير من العقبات، وتتصب في طريقها العديد من التحديات، أهمها:

1. حرب الإبادة الجماعية التي تشنها دولة الاحتلال على شعبنا في جناحي الوطن الجنوبي والشمال، وتستهدف مقومات قيام الدولة الفلسطينية، وما نتج عنها من إغلاقات بين المدن والبلدات الفلسطينية.
2. سياسة المماطلة والتسويق لسلطات الاحتلال المستمرة في احتلالها الأراضي والشعب الفلسطيني، ضاربة بعرض الحائط قرارات الشرعية الدولية التي تؤكد ليل نهار حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وإقامة دولته المستقلة، وحل قضية اللاجئين وفقاً لقرارات الأمم المتحدة وفي مقدمتها القرار 194.
3. الانقسام الذي يعاني منه الواقع الفلسطيني منذ ما يقارب عشرين سنة وتداعياته التي عطلت الحياة الديمقراطية، وقادت إلى تشطي البنية المؤسسية الفلسطينية.
4. غياب السلطة التشريعية صاحبة الاختصاص الأصيل بالتشريع، ما أفرز بالنتيجة ازدواجية قانونية في جناحي الوطن.
5. سياسة القرصنة المالية التي تنتهجها سلطات الاحتلال على الإيرادات الفلسطينية، ما أدخل مؤسسات الدولة في أزمة مالية شديدة التعقيد تهدد وجودها بالانهيار.
6. تقاعس المجتمع الدولي عن القيام بواجباته إزاء القضية والحقوق الفلسطينية، وممارسة الضغوط اللازمة على دولة الاحتلال للإذعان لقرارات الشرعية الدولية في الشأن الفلسطيني.
7. انتشار جائحة كورونا وما نتج عنها من إغلاقات وتعطيل الحياة اليومية بشكل عام.

المحكمة الدستورية العليا حاضراً ومستقبلاً

تتولى المحكمة الدستورية العليا الفلسطينية مهمة حماية سمو الدستور والرقابة والقواعد الدستورية، وضبط إيقاع التشريعات الأخرى مع هذا السمو، لذلك من الطبيعي أن تسهم المحكمة في الارتقاء بالمشروع الوطني الفلسطيني على نحو ينسجم مع التطورات السياسية للقضية الفلسطينية وفي المنطقة.

وفي ضوء ذلك تحرص المحكمة على مواكبة المسيرة الصعبة لتجسيد الدولة الفلسطينية واقعياً وقانونياً على الصعد كافة، سواء فيما يتعلق ببناء المحكمة الذاتي أم فيما يتعلق بغيرها من مؤسسات الدولة ومراكزها.

وعلى الرغم من إدراكنا التام لصعوبة الظروف التي يعيشها شعبنا وقلة الإمكانيات المتاحة له الناتجة عن سياسة القرصنة التي يمارسها الاحتلال على إيراداتنا من جهة، والسياسة الاستيطانية التوسعية التي تعمل على قضم سلتنا الغذائية بشكل ممنهج من جهة أخرى إلا أننا وبإمكاناتنا المتواضعة لن نألو جهداً في القيام بمهامنا على أكمل وجه.

من هنا، وعلى الرغم من حداثة تجربة المحكمة الدستورية الفلسطينية مقارنة مع نظيراتها إقليمياً وعالمياً، نجد أنها قد قطعت شوطاً طويلاً في طريق بنائها الذاتي قانونياً وإدارياً، وأثبتت حضوراً وفعلاً وازناً بين الهيئات والجهات القضائية الفلسطينية الأخرى ونظيراتها في الإقليم والعالم، ومع ذلك فإننا نتطلع إلى مراكمة مزيد من مداميك هذا الصرح على الصعيدين القانوني والإداري بما يشمل:

1. العمل على تجسيد استقلال المحكمة وتعزيزه في المجالات كافة باعتبار ذلك الضمانة الرئيسة لقيامها بمهامها بجدارة واقتدار.
2. تعزيز دور المحكمة وتعميقه انطلاقاً من كون أحكامها وقراراتها ملزمة لسلطات الدولة والكافة.
3. استكمال التعديلات اللازمة لقانون المحكمة رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته بما يستجيب لاحتياجات المحكمة وتعزيز مهامها من جهة، والتوجهات الدستورية التي يستقر عليها مشروع دستور الدولة بعد إقراره من جهة أخرى.
4. إقرار مشروع نظام المحكمة ولوائحها الداخلية وإصداره بما ينسجم مع المرجعيات الدستورية وقانونها رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته.

5. استكمال التعيينات القضائية والإدارية للمحكمة وفقاً لما جاء في قانونها وتعديلاته.
6. استكمال مشروع الهيكلية الإدارية الجديدة للمحكمة على نحو ينسجم مع مكانتها واحتياجاتها، ويوفر لها الدعم اللازم إدارياً وفنياً ولوجستياً.
7. استكمال حوسبة أعمال المحكمة قضائياً وإدارياً على نحو يكفل النهوض بجودة أدائها إلى مستوى الطموح.
8. العمل على توفير التمويل اللازم لبناء مقر لائق للمحكمة على قطعة الأرض التي سبق وخصصها سيادة الرئيس للمحكمة.
9. تطوير قسم المصادر الورقية والإلكترونية في المحكمة، وتعزيز التعاون مع المحاكم والمجالس النظرية في هذا المجال.

أما على الصعيدين الوطني والخارجي فإن المحكمة تصبو إلى مزيد من الإنجازات خاصة:

1. المساهمة الجادة في تطوير مشروع الدستور المؤقت بالتعاون والتكامل مع الجهات ذات العلاقة.
2. المساهمة في ترسيخ الوحدة الفلسطينية وحمايتها دستورياً وقانونياً.
3. تعزيز الشراكة البناءة مع الهيئات والجهات القضائية الوطنية انطلاقاً من دور المحكمة الريادي والمسؤول في النهوض بكل مكونات قطاع العدالة والتعليم القانوني.
4. توسيع دائرة التعاون والشراكات مع المحاكم والمجالس الدستورية النظرية عربياً وإقليمياً وعالمياً بما يشمل تفعيل مذكرات التعاون وتبادل الخبرات وتوقيع مزيد منها، وتنظيم النشاطات والفعاليات المشتركة.
5. مراعاة خصوصية التجربة الفلسطينية على الصعيد الدستوري، وحمايتها من النمطية والنماذج الجاهزة، والحفاظ على دور «م.ت.ف» باعتبارها الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني في أماكن تواجده كافة.
6. المشاركة الفاعلة في اللقاءات الإقليمية والعالمية، وإبراز المستوى الذي وصلت إليه على الأصعدة كافة.



"الظلم أنواع والعدالة واحدة"



الخاتمة

تتمنى المحكمة زوال الظروف القاهرة التي تظلل الواقع الفلسطيني بأبعاده كافة، وإنجاز حق تقرير المصير والاستقلال، وتحقيق حلم العودة وفق قرارات الشرعية الدولية في القريب العاجل، وأن تتمكن المحكمة من استكمال هيكليتها القضائية واللوجستية، والقيام بالمهام المناطة بها دستورياً وقانونياً بما يكفل سمو القواعد والمبادئ الدستورية، وانسجام التشريعات الأخرى مع هذا السمو.

"العدالة المتأخرة ظلم"



الملحق

قرارات التعيينات:

- ◆ قرار رقم (57) لسنة 2016م بشأن تشكيل المحكمة الدستورية العليا .
<https://maqam.najah.edu/media/uploads/2020/11/legislations/57.pdf>
- ◆ قرار رقم (43) لسنة 2019م بشأن تعيين قضاة في المحكمة الدستورية العليا .
<https://mjr.ogb.gov.ps/Decrees/Download/?p=465549e5-71dc-4b60-b4ad>
- ◆ قرار رقم (42) لسنة 2021م بشأن تعيين قضاة في المحكمة الدستورية العليا .
<https://mjr.ogb.gov.ps/Decrees/Download/?p=e1f1aed4-891d-4e7a-b90e->
- ◆ قرار رقم (20) لسنة 2022م بشأن تشكيل المحكمة الإدارية العليا .
<https://mjr.ogb.gov.ps/Decrees/Download/?p=460de218-d11a-455b-aa6d->
- ◆ قرار رقم (19) لسنة 2023م بشأن إحالة قضاة من المحكمة الدستورية العليا للتقاعد .
<https://maqam.najah.edu/media/uploads/2023/05/legislations/%D9%82%D8>
- ◆ قرار رقم (23) لسنة 2023م بشأن تعيين قضاة في المحكمة الدستورية العليا .
<https://mjr.ogb.gov.ps/Decrees/Download/?p=2aad883d-b145-4bae-9e44->
- ◆ قرار رقم (24) لسنة 2023م بشأن تعيين القاضي / علي مهنا رئيساً للمحكمة الدستورية العليا .
<https://mjr.ogb.gov.ps/Decrees/Download/?p=8c6386ab-bcf7-46aa-ac1e->
- ◆ قرار رقم (37) لسنة 2023م بشأن تعيين القاضي / غسان فرمند نائباً لرئيس المحكمة الدستورية العليا .
<https://mjr.ogb.gov.ps/Decrees/Download/?p=5deaaf40-e986-42ac-a526=->

◆ قرار رقم (19) لسنة 2024م بشأن تعيين القاضي/ محمد عبد الغني العويوي رئيساً للمحكمة العليا/ محكمة النقض، رئيساً لمجلس القضاء الأعلى.

<https://mjr.ogb.gov.ps/Decrees/Download/?p=5deaaf40-e986-42ac-a526->

◆ قرار رقم (74) لسنة 2024م بشأن قبول استقالة القاضي في المحكمة الدستورية العليا/ عدنان أبو وردة.

<https://info.wafa.ps/files/pdf/00e2cc0e-443a-40ba-b259-103210b93919.pdf>

◆ قرار رقم (93) لسنة 2024م بشأن تعيين قضاة في المحكمة الدستورية العليا.

<https://maqam.najah.edu/media/uploads/2024/12/legislations/%D9%82%D8>

EUPOL COPPS



امسح الكود للوصول
لنسخة الالكترونية

